





أبو ليلى الباقلاني

الطبعة الأولى

١٤٣٣هـ - ٢٠١٢م

للتواصل مع المؤلف

Albaqellany@yahoo.com

بِسْمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحْمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على الهادي الأمين، وعلى آله وصحبه الكرام المهتدين، أما بعد؛

اللهم اهدِنا واهدِ بنا.

فيما يلي من الأوراق، بعض ما يسره الله تعالى فجاد به القلم حول مصادمة اعتقاد «عصمة أئمة الشيعة الاثني عشر» للعقل الصريح، وذلك من خلال استعراض دليلين هما أقوى ما يستدل به علماء الشيعة على إثبات العصمة للأئمة، وبيان فساد الاستدلال بهما عليها من جهة العقل. وهذان الدليلان هما: «**آية التطهير**»، و«**حديث الكساء**».

۞ وتخصيص النقاش بالعقل كان منا لأمور:

١ ـ أن إبطال الاستدلال من جهة النقل معلوم متناثر في الكتب ويسهل الوصول إليه، بينما الأدلة العقلية على بطلانه ليست بتلك الكثرة، وأظن أن ذلك يرجع إلى اكتفاء غالب أهل العلم ببطلان الاستدلال نقلا، والاستغناء بذلك عن الزيادة؛ فبه يتحقق المراد،

ومتى ما دل الشرع على بطلان معتقد ما؛ وجب التسليم له والانقياد إليه، ومن ثَمَّ فلا حاجة إلى التكثير بلا داع.

٢ ـ إظهار فساد دعوى «تعظيم العقل» عند علماء الإمامية، فالتعظيم في حقيقة الأمر ليس للعقل وإنما هو للهوى، وإنما اتُّخذت «دعوى تعظيم العقل» ذريعةً للفرار من قيود الشريعة النقلية، وإلا لو كانوا يعظمون العقل فعلا؛ لما قبلوا بما يبطله العقل. وسيظهر لنا ذلك جليا في ثنايا هذه الأوراق.

٣ ـ من نظر في كتاب الله يعلم أن العقل الصريح السليم لا يمكن أن يناقض النقل الصحيح؛ وإلا لما حث الله تعالى الناس على التعقل والنظر، ولما صح أن يعيب على المشركين عدم التعقل، وبناء على ذلك:

متى ما علمنا بطلان الاستدلال عقلا؛ دلَّ ذلك على فساد الاستدلال وأنه غير مراد من النقل؛ إذ إن النقل الثابت عن صاحب الشريعة صلى الله عليه وآله وسلم هو حق محض ويمتنع أن يدل الحق المحض على باطل فلا يدل في نفسه إلا على حق، أو كما يقال ـ بمعنى أخص ـ: «لازم الحق حق».

٤ ـ السهولة النسبية للتأكد من صحة ـ أو بطلان ـ الاستدلال

العقلي، فلا يحتاج ذلك إلا إلى تجرد وإعمال فكر ونظر، وذلك يقدر عليه كل أحد، بينما قد يصعب على الإنسان التأكد من صحة النقل وثبوته أو من سلامة دلالته على المدلول المراد، فإن ذلك يحتاج إلى علوم لا يقدر كل أحد على تحصيلها، ويمكن أن نقول: العقل ـ في الجملة ـ دليل للعامة والخاصة على السواء، بينما بعض النقل هو للمختص دون غيره.

وقد حاولت تقصّي الاعتراضات المختلفة على ما أوردتُّه وبيان فسادها، وتحسبا لإغفالي بعض الاعتراضات من كافة الأطراف ومن الاتجاهات المختلفة؛ نقلت بعض الإشكالات إلى المنتديات الحوارية عبر شبكة الإنترنت، وعرضتها للنقاش ولم أجد عنها جوابا سليما يطمئن إليه القلب ويصحح الاستدلال ويرفع التناقض.

وقبل الشروع في العرض والنقد، أرجو من أخي القارئ المسلم أيا ما كان انتماؤه: إخلاص النية، وأن يجعل الله تعالى قبالة وجهه، وأن يتذكر أنه مقبور ومبعوث ومسئول، فلا يقدمن على الحق أحدا، ولا يتعصبن لطائفة أو جهة أو فرد، عدا رسولنا الأمين صلوات الله وسلامه عليه، وهذا بإذن الله سبيل الفلاح والنجاح وقبول الحق ورد الباطل.

كما يتوجب أن أشير إلى أن ما في هذه الأوراق ليس نتاجا فكريا مستقلا لكاتبها، بل قد فُتحت لي أبواب التأمل بعد نقاشي مع أحد الفضلاء قبل سنوات، وكان هو من أثار الأسئلة التي هي عماد هذا الكتيب، كما لا أنسى فضل جميع إخوتي، سواء من شارك بالمراجعة والتصحيح، أو الإثراء عبر العصف الذهني والنقاشات المباشرة، أو عبر الحوارات في المنتديات، ومن باب أولى لا أنسى كل من أفادني علما عبر كتاب أو محاضرة.

وأصحاب الفضل عليَّ كُثُرٌ، ولو عددتهم جميعا لربما احتجنا إلى ضعف صفحات هذا الكتيب، ولكني أستعيض عن ذكرهم بدعائي لهم بالتوفيق والسداد والعفو والمغفرة، كما أرجو من القارئ الكريم أن يخصني ووالديَّ وأصحاب الفضل عليَّ بدعوة، لعلها توافق ساعة إجابة.

وما كان من قولي حقا وصوابا؛ فهو من الله تعالى ورسوله صلى الله عليه وآله وسلم، وما كان خطأً؛ فهو من نفسي والشيطان. والله ورسوله منه بريئان.





آية التطهير وحديث الكساء

«آية التطهير»: مصطلح يُقصد به قوله تعالى: ﴿إِنَّمَا يُرِيدُ ٱللَّهُ لِيُذْهِبَ عَنكُمُ ٱلرِّجْسَ أَهْلَ ٱلْبَيْتِ وَيُطَهِّرَكُمْ تَطْهِيرًا﴾ [الأحزاب: ٣٣].

أما «حديث الكساء»:

فهو ما رواه مسلم رحمه الله تعالى بسنده: عَنْ صَفِيَّةَ بِنْتِ شَيْبَةَ، قَالَتْ: قَالَتْ عَائِشَةُ: خَرَجَ النَّبِيُّ ﷺ غَدَاةً وَعَلَيْهِ مِرْطٌ مُرَحَّلٌ، مِنْ شَعْرٍ أَسْوَدَ، فَجَاءَ الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ فَأَدْخَلَهُ، ثُمَّ جَاءَ الْحُسَيْنُ فَدَخَلَ مَعَهُ، ثُمَّ جَاءَتْ فَاطِمَةُ فَأَدْخَلَهَا، ثُمَّ جَاءَ عَلِيٌّ فَأَدْخَلَهُ، ثُمَّ قَالَ: «﴿إِنَّمَا يُرِيدُ ٱللَّهُ لِيُذْهِبَ عَنكُمُ ٱلرِّجْسَ أَهْلَ ٱلْبَيْتِ وَيُطَهِّرَكُمْ تَطْهِيرًا﴾ [الأحزاب: ٣٣]»[1].

۞ مدخل:

تعد «آية التطهير» أهم دليل يُستدل به على معتقد العصمة

(١) صحيح مسلم (٤/ ١٨٨٣)، وللحديث طرق أخرى بألفاظ مقاربة.

للأئمة الاثني عشر[١] وبالتالي الإمامة الإلّهية.

آية التطهير ليست دليلاً مستقلاً:

لا تكاد تجد كتابا يتكلم عن العصمة والإمامة إلا وتجد أن آية التطهير في صدر ما يذكر من أدلة، ورغم علو رتبة الآية وأهميتها في مقام الاستدلال على العصمة والإمامة، فهي **ليست** ـ بنفسها ـ دليلا كافيا! وإنما هي بحاجة إلى **قرنها** مع حديث الكساء وذلك كي يتمكن المستدل من الوصول إلى مساحة قريبة صالحة لإيصال المفهوم المراد (الإمامة بالمفهوم الشيعي)، وحتى مع كل ذلك فبلوغ غايته من الاستدلال ـ بعد إيراد آية وحديث وشرحهما ـ إنما يكون بشيء من العسر![٢]، ولو لم يكن في بيان فساد اعتقاد ركنية الإمامة (الشيعية)

(١) يستدل بالآية ـ أصالة ـ على عصمة أهل الكساء وهم: (علي، وفاطمة، والحسن، والحسين) بجانب نبينا صلوات الله وسلامه عليه وعلى آله، وهي دليل على عصمة البقية من حيث إن عصمتهم مبناها على نص أحد أهل الكساء الخمسة والذي لولا ثبوت عصمته لما كان نصه حجة في نفس الأمر.

(٢) ولك أن تتصور هوان هذا المعتقد الذي تكون أهم أدلته بهذا الضعف في دلالتها عليه!، فهم بحاجة إلى الآية لإيهام الناس بأن الاستدلال من القرآن، فإنَّ عامة الشيعة لو تيقنوا بأن المعتقد لا علاقة له بكتاب الله للفظوه وما قبلوه، ثم ترى أنهم بحاجة إلى حديث الكساء ليُفهموا عامتهم أن المقصود بالآية هم الخمسة أهل الكساء، ثم هم بحاجة إلى تهشيم اللغة واختراع معنى جديد=

وأصالته في دين الإسلام إلاّ تَعسُّر بيانه والاستدلال عليه = لكفى.

وقد صال علماء الإمامية وجالوا في بيان أهمية هذه الآية ودلالتها المطلقة على استحقاق علي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ـ وأولاده من بعده ـ للإمامة، وقد سار على نهجهم بعض عوام الإمامية وأنصاف متعلميهم تقليدا منهم لعلمائهم ونصرة لما ظنوه حقا.

وسنعمل ـ بإذن الله تعالى ـ على نقض استدلالهم بالآية والحديث معا فهما ـ كما سبق وأسلفنا ـ مقترنان، ولكن قبل الشروع هناك مغالطة ينبغي الانتباه إليها.

مغالطة مهمة:

إن ما يسميه علماء الشيعة بـ «آية التطهير» ليس بآية على الحقيقة، وإنما هو جزء من آية. بينما الآية الكاملة هي قوله تعالى:

= لـ «لتطهير وإذهاب الرجس» ليُفهم أنه العصمة لا سواها، كل هذه من أجل الاستدلال على عقيدة الإمامة!، فإن كان هذا حال أحد أهم الأدلة فما حال ما هو دونها؟!، وأنصح من أراد الاستزادة في بيان أوجه بطلان الاستدلال بالآية على العصمة الاطلاع على كتاب «المنهج القرآني الفاصل بين أصول الحق وأصول الباطل»، وكتيب «آية التطهير وعلاقتها بعصمة الأئمة» وكلاهما للشيخ طه الدليمي حفظه الله تعالى.

﴿وَقَرْنَ فِي بُيُوتِكُنَّ وَلَا تَبَرَّجْنَ تَبَرُّجَ ٱلْجَـٰهِلِيَّةِ ٱلْأُولَىٰ ۖ وَأَقِمْنَ ٱلصَّلَوٰةَ وَءَاتِينَ ٱلزَّكَوٰةَ وَأَطِعْنَ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥٓ ۚ إِنَّمَا يُرِيدُ ٱللَّهُ لِيُذْهِبَ عَنكُمُ ٱلرِّجْسَ أَهْلَ ٱلْبَيْتِ وَيُطَهِّرَكُمْ تَطْهِيرًا﴾ [الأحزاب: ٣٣].

وسبب تجزيئ الآية بهذه الصورة واضح جلي: فلو لم يبتروا الجزء المستشهد به وجاءوا بالسياق كاملا؛ لوهنت حجتهم، بل لانتهت تماما؛ فسياق الآية ظاهر بأن المخاطب هن نساء النبي صلى الله عليه وآله وسلم ودخول غيرهن إنما هو من **عموم مفهوم** «أهل البيت» لا أن الخطاب دال عليهم ابتداءً، والمستدل بهذه الآية على العصمة يستغل انقطاع الصلة بين المسلمين وكتاب ربهم فيقنع الناس بالمفهوم المراد وبالحصر المزاجي المفتقر للدليل، وبعد أن يتم غسيل الدماغ يفاجأ الشيعي بكون الآية مبتورة من سياقها. ولكن حينها يكون أوان الرجوع قد فات وترسخ المعتقد في النفس، ومن عالج طبيعة البشر يعلم كم هو صعب التخلي عن معتقد تأصل وتجذر، فلا يكون اقتلاعه من النفس إلا بجهد ومدافعة، وباعث الإنسان على الجد في ذلك هو الصدق في طلب الحق، وهذا بين الناس نادر، والله المستعان.

على أي حال: إننا ـ في هذا الكتيب ـ **لن** نناقش معنى التطهير

وإذهاب الرجس[١] وإنما سنتنزّل جدلا ونقبل أن العصمة من معانيهما، وهو المعنى الذي تحكَّم علماء الإمامية في تحديده، وسنناقش فيما بعد ذلك، فنقول:

هناك أربعة أسئلة يجب أن تثار، وينبغي على أصحاب المعتقد إجابتها بشكل واضح. والمشكلة أن الإجابة ستضعهم في إشكالات جديدة يلزمهم الإجابة عنها أيضا والإجابة بدورها ستفتح الباب لغيرها وهكذا إلى ما لا نهاية.

* وهذه الأسئلة هي:

١ ـ من؟، وصيغة السؤال الواجب إجابته هي:

من هم المطهرون؟

٢ ـ متى؟، وصيغة السؤال الواجب إجابته هي:

متى حصل تطهير أهل الكساء وعصمتهم؟

---

(١) وهو من الأساسيات التي ينبغي مناقشتها وتحريرها إذ أول البدهيات أن الدليل ينبغي أن يكون دالا على المدلول وإلا بطل الاستدلال، وكذلك إن دلَّ على معان عدة ولم يمكن الترجيح فلا فائدة من الاستدلال به فقد تقرر في الأصول: أن الدليل إذا تطرق إليه الاحتمال بطل به الاستدلال.

٣ ـ **كيف؟**، وصيغة السؤال الواجب إجابته هي:

كيف حصل التطهير؟

٤ ـ **لماذا؟**، وصيغة السؤال الواجب إجابته هي:

لماذا عصم الله تعالى أهل الكساء؟!

ولن أتكلم ـ هنا ـ في (من؟) مع أنه صلب الموضوع؛ إذ بمجرد جواز دخول غير الأئمة في الآية؛ ينهار الاستدلال بها تماما، إذ إن ذلك **يقتضي** احتمال وجود أئمة آخرين، وبذا **يبطل** التقيد بالاثني عشر والذي هو عماد المعتقد الإمامي وإليه ينتسبون وبه يلقبون.

كما أن **النقص هو أخٌ** للزيادة، فلو أثبتنا أن المقصودين بالآية والمخصوصين بالعصمة هم أقل من الاثني عشر، وأن إضافة معصوم آخر على أهل الكساء ممتنعة ـ بدلالة الحصر في لفظة إنما مثلا ـ فكذلك ينهدم استدلال الاثني عشرية.

ولكن رغم أهمية السؤال بـ (من) فإني سأُعرض عنه، وسبب هذا الإعراض أن جوابه نقلي محض؛ فمعرفة المَعْنيِّين يعتمد على الخبر، بينما نُعْنَى في هذا الكتيب بنقاش الاستدلال من منطلق العقل، ومن ثَمَّ **سأسلم جدلا** أن المقصود بالآية هم أهل الكساء وأن

المسموح به هو دخول الأئمة الذين انتقاهم الاثنا عشرية (رغم أن ذلك تحكم ومحض هوى).

وكل هذه التنزلات ألزم نفسي بها لا لشيء إلا لبيان ضعف موقف علماء الإمامية ومباينتهم ومجافاتهم للعقل.

وبالمقابل نرى قوة المُعارض، فمع كل هذه التنازلات يبقى العالم الإمامي غير قادر على إثبات معتقده من الدليل الذي انتقاه بعد اعتصار للذهن وتعسف في التأويل وتنبيش مزاجي في آيات الله تعالى!

ونلج إلى الموضوع سائلين الله تعالى العون والنصرة والمدد.



أولاً : متى ؟

والسؤال: متى حصل تطهير أهل الكساء وعصمتهم؟

ـ **الخيارات الممكنة هي:**

- **قبل** نزول الآية.
- **عند** نزول الآية.
- **بعد** نزول الآية أي: عند تجليلهم بالكساء ودعاء النبي صلى الله عليه وآله وسلم لهم.

١. مناقشة الخيار الأول (قبل نزول الآية):

لو وقع الاختيار على الجواب الأول ـ وهو ما يستقيم مع معتقد الإمامية فهم يعتقدون عصمة الإمام منذ المولد حتى الممات[1] ـ بل

---

(١) هنا **إشكال** مهم يرد، وهو متعلق بالعلة الغائية للعصمة، فإن كانت علة العصمة هي عدم الزلل في التبليغ فعلام كانت قبل نزول الوحي؟، وعلام استمرت بعد انقضاء التبليغ وتمامه؟ وإن كانت العلة غير ذلك فما هي؟ ويناقش هذا الأمر بتوسع أكبر عند سؤال: «لماذا؟».

ورد أنهم معصومون قبل خلق الخلق[١]!، والأئمة يولدون قارئين للكتب السماوية بل يتلونها في بطون أمهاتهم[٢]! إلى غير ذلك من المعجزات.

نقول: سيترتب على اختيارهم هذا؛ **عدم وجود** معنى للآية وعدم **حجيتها** للاستدلال على العصمة فهم معصومون قبل نزولها = إذن نزولها تحصيل حاصل لا نفع فيه!

وإن قالوا: نزولها للإعلام والإثبات.

فنقول: أيُّ إثباتٍ يتحصل بآية ذات معانٍ مجملة ودلالتها على غير أهل الكساء **آكد** من دلالتها عليهم؟

(١) فالأئمة كانوا أنوارا تعبد الله تعالى قبل خلق الخلق، انظر على سبيل المثال: كمال الدين وتمام النعمة (ص٣١٩) وعليه فقد كانوا معصومين قبل وجود الخليقة! اللهم إلا أن يقولوا أنهم كانوا أنوارا غير معصومة ولم أقف على من تجرأ على مثل هذا.

(٢) انظر على سبيل المثال: (بحار الأنوار٥١/١٤)، وأقول: أن يُحكى هذا عن إمام ولد بعد النبوة فهذا يمكن أن يبتلعه الإنسان مع كثير من الماء، أما أن يُروى مثل ذلك عن علي رضوان الله تعالى عليه والذي ولد قبل مبعث النبي، انظر: (البحار ٣٥/٢٢)؛ فهذا هراء فاق الحد، وكذب سمج ليس أسمج منه إلا من يصدقه ويذيعه، فكيف لأمة فيها من يصدق مثل هذا الهراء أن تنتفض من هذا السبات!

فلو قرأنا الآية دون **حقن** مسبّق بمفهوم العصمة وأعيان المعصومين، و**بخلو** ذهن عن المعاني التي ابتدعها علماء الشيعة = لما طرأ على ذهن أي منا أن المقصودين هم أهل الكساء، **فضلا** عن حصر الآية بهم وتحريم دخول غيرهم فيها!، بل ينصرف الذهن إلى الزوجات مباشرة فهن المخاطبات بها.

ولو استبعدوا الجواب الأول لوقعوا في إشكال نذكره:

إن في قولهم: «التطهير لم يكن قبل نزول الآية» نقضًا لمعتقدهم بعصمة الأئمة منذ مولدهم! ـ وقبله! ـ، إلا أن يقولوا: إن العصمة منذ المولد مخصوصة بمن ولد في الإسلام فقولهم هذا منقوض بأن الحسن والحسين ولدا في الإسلام وقد شملتهما الآية.

ولو قَبِل أحدهم كون التطهير منذ المولد مختصا بمن ولدوا في الإسلام للزم من قولهم: تفضيل الأئمة الأحد عشر الذين ولدوا في الإسلام على النبي صلى الله عليه وآله وسلم وعلي رضي الله عنه، فالمعصوم منذ المولد ـ بلا شك ـ **أكمل** من المعصوم بعد مرور سنوات عديدة من مولده فتأمل.

فكل التعليلات التي يسعى أهلها بواسطتها لمحاولة الجمع بين الأخبار والتوفيق بين المعتقدات المتناقضة لا تخلو من لوازم تبطل

معتقد العصمة عندهم، فهم ملزمون بالإقرار بعصمة الأئمة منذ المولد، وكذلك **لا محيص** لهم عن إنكار ذلك:

فأما التزام الإقرار: فهو بسبب الغلو في الأئمة ولتظافر الأخبار عن الأئمة بذلك، واستفاضة تقريرات علمائهم ونصهم عليه، فهم لا يتصورون الإمام دون هالة القداسة ويعتبرون **تجرده** عن العصمة لثانية واحدة من حياته طعنا لا يغتفر ونقصا في منزلته، وهو غلو قل نظيره، فهم قد جعلوا الأئمة آلهة مصغرة لا تضل ولا تنسى، والأعجب هو انقياد بعض العقلاء وتسليمهم أنفسهم لأصحاب هذا الفكر!

وأما التزام النفي: فمردُّ لزومه إلى كون الإقرار بالعصمة منذ المولد يؤدي إلى هدم استدلالاتهم على العصمة بطريق النقل، ويجعل الآيات والأحاديث الواردة في ذلك بلا أدنى قيمة كما سبق بيانه.

كما أن نفيهم للمعتقد مرده إلى عدم النصوص القرآنية أو الحديثية الصحيحة التي تسعفهم في تقرير معتقدهم السالف، بل الصحيح منها يناقض المعتقد.

وهذه التناقضات هي سمة العقائد ذات المصدرية البشرية: ﴿أَفَلَا يَتَدَبَّرُونَ ٱلْقُرْءَانَ ۚ وَلَوْ كَانَ مِنْ عِندِ غَيْرِ ٱللَّهِ لَوَجَدُوا۟ فِيهِ ٱخْتِلَـٰفًا كَثِيرًا﴾ [النساء: ٨٢]

٢. مناقشة الخيار الثاني (عند نزول الآية):

بمعنى أن يكون التطهير قد حصل بموجب إرادة تكوينية(١) آنية، ويرد على هذا الخيار إشكالات متعددة أهمها:

ما دام التطهير قد حصل عند نزول الآية **فما** سبب تجليل علي وفاطمة والحسنين بالكساء والدعاء لهم ؟!

قد يقول قائل: مقصود النبي صلى الله عليه وآله وسلم من فعله هو الإعلام والتوضيح والبيان، لكل من: معنى التطهير، وأعيان المطهرين.

وهو جواب لا محيص عنه في الواقع، ولا يحضرني احتمال آخر يصلح لتسويغ سؤال النبي صلى الله عليه وآله وسلم ربَّه أن يؤتيه أمرا سبق للمسئول له حيازته وتملكه فعلا، وهو الذي يعد فعلا منافيا للحكمة وحسن التقدير وحاشا أن يفعل نبي من الأنبياء فعلا هذا شأنه(٢).

ونقول جواباً:

لو كان النبي صلى الله عليه وآله وسلم يريد بيان أشخاص المطهرين لصعد على

(١) الإرادة التكوينية لازمة التحقق ولا يمكن أن تتخلف (كأن يريد الله تعالى خلق إنسان أو كوكب الخ)، بينما الإرادة التشريعية لا يلزم تحققها بل جعل الله تعالى تحققها بيد المكلف (كأن يريد الله تعالى من عباده الصلاة والزكاة)، ولا ريب أن منهم من يفعل ومنهم من يتخلف.

(٢) وسيأتي مزيد توضيح لهذه النقطة في سؤالنا التالي «كيف كان التطهير؟».

المنبر وبيَّن هذا أمام الناس وعلى ملأ منهم، ولكان بيانه **بشكل واضح شاف** للناس جميعا، لا أن يدعو لهم في بيته بعيدا عن أعين الناس، ولا يكون معهم سوى زوجته والتي قد تضل وتنسى وتسهو، كما أن المرأة بطبعها لا تملك حرية التنقل والإبلاغ، فلو أراد النبي الإعلام عن طريق فرد ـ مع عدم قبوله عقلا ـ لاختار رجلا ذا مكانة يقدر على الإبلاغ وله كلمة مسموعة، لا امرأة مقيدة في حركتها وكلامها شرعا وعرفا!!

ونزيد: أن علماء الإمامية قد **نصوا** على عدم قبول أحاديث الآحاد في العقائد، ولا يرون أنها تفيد علما.

فكيف يكون فعل النبي صلى الله عليه وآله وسلم دالا على الإعلام والإعلان والإذاعة وهو قد اختار فردا ليبلغ العقيدة؟!، فهذا تناقض ظاهر.

كما أنه من البدهي أنه لا إعلام ولا إشهار ولا بيان يتم في السر والخفاء.

ومن المتسالم عليه أن أي صحيح عقل **يقصد** الإعلام وذيوع الخبر وانتشاره؛ **لابد** أن يتحرى الكثرة والاجتماع، وهذا **لا يتحقق** في منزل صغير لا يحوي إلا أصحاب الشأن، بل فعل النبي صلى الله عليه وآله وسلم إلى السر والكتمان أقرب منه إلى النشر والإعلان.

أرأيت لو أن أمرا عظيما مهمًّا قد حصل، وكانت حاجة الناس إلى معرفته ماسة وملحة[١]، وأردتُّ أن أبلغهم ذلك فدخلت بيتي وأخبرت أهلي - زوجتي وأولادي - فهل أكون أبرأت الذمة حينئذ[٢]؟

وأما التعليل بأن النبي صلى الله عليه وآله وسلم قصد توضيح المراد من «التطهير وإذهاب الرجس» فمعلوم الفساد أيضا وذلك أن الموضِّح ينبغي أن يتحرى ألفاظا تُجلِّي أيَّ لبسٍ قد يحصل في أفهام الناس، وذلك لم يكن من النبي صلى الله عليه وآله وسلم، فنراه قد التزم باللفظ القرآني «التطهير وإذهاب الرجس» دون أي إيضاح وشرح أو حتى إرفاق قرينة توضيحية للَّفظ الذي لو تنزلنا وسلمنا بأنه قد يدل على العصمة فإنه يحتمل معاني أخرى أيضا = وبالتالي تكون الدلالة على العصمة

(١) كحاجة الناس إلى الإمامة فهي في المعتقد الشيعي أهم الأركان، وهي مقدمة على ما سواها فلا يقبل عمل إلا بها ومن جاء الله تعالى بعبادة الدهر وخلت صحيفته من الإمامة لم يقبل منه فعله! (انظر مثلا: بحار الأنوار ٣٢٨/٣٢) والكلام يطول في هذا الباب.

(٢) أسلم سبيل للوصول إلى الحق هو **التجرد**، فضرب الأمثلة المجردة عن تحديد الأعيان؛ يسهم في إقصاء الهوى والعاطفة عن التدخل في الحكم، وبعد الوصول إلى حقيقة المسألة بالعقل أعد تصور المسألة مع تسمية الأعيان فيظهر لك دور الهوى في الصرف عن الحق.

ـ بأحسن حالاتها ـ محتملة لا مقطوع بها.

ومع عدم المرجح في النص أو في فعل النبي صلى الله عليه وآله وسلم الثابت في حديث الكساء لأي معنى من المعاني مع أهمية هذا المعتقد وضرورته؛ نعلم بذلك أن قول القائل عن حديث الكساء أنه كان توضيحا وإعلاما وبيانا لا محل له من الصحة ولا القبول.

ولا سبب مقنع لفعل النبي صلى الله عليه وآله وسلم بحسب ما وقفت عليه.

٣. مناقشة الخيار الثالث (بعد نزول الآية):

١ ـ فهنا إما:

أن تكون إرادة التطهير تكوينية مستقبلية.

أو أن تكون إرادة تشريعية متعلقة بأفعال العباد.

وبعدم حصول التطهير الآني **لا يمكننا الجزم** بأي الإرادتين، ويبقى الأمر خاضعا للنظر في الأدلة المستقبلية التي ستؤدي إلى ترجيح إحداها على الأخرى، وعليه يكون الاستدلال هو **بالمرجِّح** لا بالآية التي يبقى الاحتمال فيها واردا، و**لا قيمة** للاستدلال المحتمِل.

وللتوضيح أقول: بما أن الإمامة لا تكون إلا لمعصوم، فينبغي أن يكون الاستدلال على استحقاق أحد لها مبنيا على تحقق العصمة

وليس هذا واقعا عبر الاستدلال بالآية؛ فالعصمة هنا لم تتحقق بمجرد النزول، بل كان هذا عبر مرجح مستقبلي أدى إلى تفعيل العصمة، **فغاية دلالة الآية هي على وجود تطهير مستقبلي بلا تحديد لزمن**، فهل يكون التطهير عند وفاة النبي صلى الله عليه وآله وسلم، أم عند تسلم الخلافة أم قبل أم بعد؟

فيكون المحدِّد لزمن التحقق هو الدليل الفعلي على الإمامة وهو ما ينبغي الاستدلال به والاعتماد عليه، ولا يكون إيراد الآية إلا استئناسا.

ومع عدم وجود المرجِّح القطعي ـ ولا الظني الراجح ـ يكون الأمر أوهاما وأماني لا تغني عن صاحبها شيئا.

ويجب الإشارة إلى لازم كون الإرادة تكوينية مستقبلية هو: عدم حصول العصمة للأئمة في الفترة التي سبقت الآية وحتى انقضاء زمن النزول ـ على الأقل ـ، ولا أعلم أحدا قال بذلك.

٢ ـ وأيضا لو اختير الجواب الثالث:

لانتفت مناسبة الاستدلال بالآية على العصمة مطلقا = إذ لو كانت الآية دليلا صحيحا على حصول العصمة؛ لتحققت الأخيرة بمجرد نزول الأولى وإعلامه تعالى بإرادته لتطهير الأئمة وعصمتهم،

بينما تأخُّر تحقُّق العصمة عن نزول الآية يثبت انتفاء التلازم بينهما، ويدل دلالة قطعية على عدم صحة تفسير الإرادة الواردة في الآية بالإرادة التكوينية الآنية، وتكون الإرادة إما تكوينية مستقبلية أو تشريعية، ويبطل بذلك الاستدلال بالآية، ولا يتبقى أيّ دلالة مباشرة في كتاب الله تعالى على معتقد عصمة الأئمة، وإنما يبقى التعلق بحديث الكساء وحده بمعزل عن الآية(١)، فتنشغل حينئذ(٢) بنقض

---

(١) وأن نصل في الحوار إلى إظهار مدى المفارقة الواقعة بين المعتقد وبين كتاب الله هو غاية في حد ذاته، فهذه الآيات هي غطاء تجري من خلاله محاولة إيهام الناس بالمصدريَّة القرآنية لمعتقد عصمة الأئمَّة، ففي بيان بطلان الدلالة من الكتاب الكريم عزل الداعي للعصمة عنه، وبيان تَقوله على كتاب الله تعالى ويكون بذلك في كفة مقابلة لكتاب الله تعالى، ولا يتبقى للشيعي العاقل الحر إلا أن يختار بين كتاب الله وبين مَراجعه وعلمائه، فإن اختار الثانية؛ فلستَ عليه بوكيل وأمره إلى الله تعالى، فهو الموفق للهداية، والتي نسألها لنا ولهم، ولا أظن أن هناك مسلمًا على وجه الأرض يقدم أحدا على كتاب الله عز شأنه.

(٢) في موطن المناظرة لا ينبغي الانتقال إلى النقاش في دلالة الحديث إلا بعد تسليم المناظر ببطلان الاستدلال من كتاب الله تعالى، وأن يكون هذا التسليم بصيغة واضحة على الملأ، وإن حاول محاورك التنصل ورغبتَ بمواصلة تفنيد الحجج فينبغي إيضاح ذلك للمتابع بشكل لا لبس فيه، فيبيَّن له انقطاع المحاور ويعرَّف الغاية من المواصلة في الحوار.

وتوضيح ذلك للناس لأجل أن يعلموا حقيقة التدثر بكتاب الله تعالى، وأن تعامل علماء الشيعة معه ليس كمصدر للمعتقد، فوظيفته عندهم هي التعضيد=

الاستدلال به بنفس أسلوب الأسئلة والاستيضاح فينهار الاستدلال الثاني أيضا بمنِّ الله تعالى وكرمه.

وتهاوي الاستدلالات وتكسرها على هذا النحو يضعف اليقين بالمعتقد ويظهر مدى تهافته، ويَعلم الإنسان حينها أنه كان يعتقد ويدعو إلى أمر يظنه راسخا ثابتا، وما هو إلا سراب وأوهام.

❊❊ ❊❊ ❊❊

= لا التأصيل والاعتماد، والاستدلال به إنما هو للخداع والتدليس، لإمرار ما استنبطته العقول المنتكسة، لا التزاما بخبر الصادق صلى الله عليه وآله وسلم، بل خبر الصادق يؤوَّل ويحرف نصرة للمعقول المتوهم.



ثانياً : كيف ؟

فيكون السؤال: كيف حصل التطهير؟

وكإجابة لا يملك المسئول خيارات كثيرة، إذ ليس أمامه إلا خياران:

- حصول التطهير بإرادة تكوينية محضة عارية عن الأسباب البشرية: فتكون هذه الآية إعلامًا للمسلمين بإرادته ـ سبحانه ـ التي لا تتخلف ولا تتأخر **فالقاعدة** هي: أن الإرادة **الجازمة** مع **تمام** القدرة يستلزمان حصول المراد.

- أو أن تكون الإرادة التكوينية مقترنة بسبب بشري والذي هو: التجليل بالكساء ودعاء النبي صلوات ربي وسلامه عليه للمجللين به رضوان الله تعالى عليهم.

١ ـ لازم الخيار الأول:

أن الإرادة التكوينية المحضة هي السبب في حصول العصمة،

وهذا اتهام للنبي صلوات الله وسلامه عليه **بعبثية** الفعل، فأي حاجة لدعاء النبي لأهل الكساء بالعصمة المتحققة قبل دعائه؟

تصور معي أنك تطلب من الله طلبا قد تحقق لك فعلا!

كأن تطلب من الله أن يمن عليك بنعمة البصر وأنت مبصر فعلا، أو أن تطلب منه النجاح في المدرسة أو الجامعة وأنت قد أتممت دراستك واجتزت الامتحانات وحصلت على الشهادة!، فالفعل ـ الطلب ـ هنا عبث محض.

والمنطق يقول: إن الإنسان إنما يطلب ما **لم يحصِّل**، أو يطلب **حفظ ما حصَّل**، أما طلبه لما حازه فعلا؛ فهو خفة عقل، ونسبتها لأي إنسان قدح لا مدح.

٢ ـ لازم الخيار الثاني (الإرادة المقترنة بالسببية البشرية):

الإقرار بعدم دلالة الآية على العصمة وهو ما بيناه سابقا[(١)]، فالعصمة إنما كانت بالتجليل بالكساء والدعاء، وهذا تالٍ للآية، ولا ذكر له في الآية.

كما أنه يرِد على الخيار الثاني لازم مهم: هو كون سائر الأئمة

(١) النقطة رقم (٣) من جواب سؤال «متى؟».

الشيعة ـ بخلاف الثلاثة الذين اختُصوا بدعاء النبي صلى الله عليه وآله وسلم لهم ـ **غير داخلين** في الكساء ولا في الدعاء الذي كان سبب العصمة وعلتها، فإما أن تكون العصمة حصلت لهم أصالة دون (تجليل ودعاء) فيجب تفضيلهم على من كانت العصمة عارضة عليهم ومغيرة لأصل نشأتهم (غير المعصومة) **وببطلان** اللازم **يبطل** الملزوم يقينا.

أو أن تُنفى العصمة عن الأئمة الباقين فرارا من هذا اللازم فيُدمر المذهب الاثنى عشري ويصبح المذهب الثلاثي[(١)]، أو يمكن كحل أخير أن يتنصل المستدل من استدلاله فيثبت العصمة لكل الأئمة **قبل** نزول الآية و**قبل** حديث الكساء فتتساوى كفة الأئمة، فلا أدري أي الخيارات أقرب إلى قلبه حينئذ.

۞ الأمل الأخير للفرار من الإلزام السابق:

وهو القول بأن العصمة **لحقت** الأئمة التسعة لوجودهم في أصلاب آبائهم لحظة دعاء النبي صلى الله عليه وآله وسلم لآبائهم بالعصمة، ويرد عليه إقرارهم **بعدم** عصمة باقي النسل الشريف!

---

(١) لفظة ثلاثي أجمل وقعا من اثنى عشري وأسهل في النطق فنرى الانتقال إليها أولى.

وعلى هذا التقدير ـ أي القول بعصمتهم لوجودهم في أصلاب آبائهم ـ **يجب** أن يُصار إلى عصمة كل من ينتسب إلى علي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، سواء كان من نسل فاطمة أو من غيرها، ومن باب أولى فكل من ينتسب للحسن والحسين سيكون معصوماً أيضا **فيزداد** الترقيم بولادة كل مولود من نسل علي رضوان الله تعالى عليه، فيتغير (بدلا من الاثنى عشرية) في كل يوم بعدد المواليد الجدد من النسل الشريف[(١)]!.

❊❊ ❊❊ ❊❊

(١) وهذا الاقتراح أوقع من الثبات على الاثنى عشري ففيه تجديد ودفع للإملال!!.



ثالثاً : لماذا ؟

من المتسالم عليه «انتفاء العبثية» عن أفعال الله تبارك وتعالى؛ **فكل** أفعاله سبحانه إنما كانت لحكمة بالغة، وهو ـ سبحانه ـ منزه عن العبث واللهو واللعب، **قال تعالى**: ﴿وَمَا خَلَقْنَا ٱلسَّمَآءَ وَٱلْأَرْضَ وَمَا بَيْنَهُمَا لَٰعِبِينَ ﴿١٦﴾ لَوْ أَرَدْنَآ أَن نَّتَّخِذَ لَهْوًا لَّٱتَّخَذْنَٰهُ مِن لَّدُنَّآ إِن كُنَّا فَٰعِلِينَ﴾ [الأنبياء: ١٦ ـ ١٧].

فإذا عرفنا ذلك نسأل السؤال التالي:

۞ لماذا عصم الله تعالى أهل الكساء؟!

وهناك خياران:

ـ العصمة ما هي إلا مجاملة من الله للأئمة وهي منزلة تشريفية لا أكثر وبالتالي لا يترتب على المعصوم واجب شرعي تجاه الأمة.

ـ العصمة ضرورة لتمكين الأئمة من القيام بأعظم الأدوار بعد دور النبي صلوات الله وسلامه عليه.

ـ مناقشة الخيار الأول :

١ ـ فحكايته تغني عن إبطاله؛ إذ يتفق كل العقلاء على امتناعه، ولكن القائلين بعصمة أهل الكساء ـ وإن كانوا ينكرونه بالألسن ـ إلا أنهم يقولون به في حقيقة أمرهم وهو لازم لهم؛ إذ إنهم قالوا بعصمة فاطمة رضي الله تعالى عنها وهي **ليست** «إمامًا» **ولا** دور لها في الخلافة، ولا لديهم عنها أحاديث فنقول إن عصمتها كانت للاقتداء بها في الدين أو ما شابه من التعليلات التي يمكن أن تسوِّغ عصمتها. بل عصمتها كانت في وجود النبي الرسول صلوات الله وسلامه عليه، ووجود ثلاثة أئمة بخلافها (علي، والحسن، والحسين) رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ ولم تبق بعد وفاة صاحب الشريعة صلى الله عليه وآله وسلم إلا أشهرًا معدودة، وبالتالي فعصمتها مهما حاولوا تسويغها = **لا داعي** لها **ولا حاجة** للناس فيها، وليست هي أكثر من مجاملة، وبذلك يتناقضون مع تأصيلهم القائل: إن العصمة لم تكن إلا لضرورة ولحاجة الناس لها.

٢ ـ قول الشيعة بعصمة السيدة فاطمة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا هو **طعن صريح** في التلازم بين العصمة والإمامة، **فليس كل** معصوم إمامًا، وعليه فاستدلالهم على إمامة علي رضوان الله تعالى عليه وأولاده عبر دليل

يفيد ـ بأقصى حالاته ـ العصمة = لا محل له من الإعراب.

فغاية ما قد يُحصِّله ـ المستدل بآية التطهير وحديث الكساء ـ هو إقرار خصمه بالعصمة للأئمة، **ولا يلزم** من العصمة الإمامة، فيكون معصوما لا إماما ـ كحال فاطمة رضوان الله تعالى عنها في الفكر الإمامي ـ فبذلك تسقط جميع الاستدلالات الشيعية على الإمامة بطريق العصمة. واستدلال العالم الشيعي بها مع قوله بعدم التلازم هو تكثير وتدليس وتلبيس لا أكثر.

ـ مناقشة الخيار الثاني:

القول بضرورة العصمة للأئمة لتمكينهم من القيام بدورهم المنوط بهم **فنقول**:

١ ـ لابد أن نعلم **ما هو** دور الأئمة الذي يحتاج إلى العصمة ؟!

أ ـ **فإن قالوا**: دورهم هو خلافة المسلمين (الإمامة العظمى) وهذا يحتاج إلى العصمة.

نقول: إذن فإن الله تعالى قد عصم الأئمة عبثا ـ عياذًا بالله تعالى ـ إذ **لم يتولَّ** إلا خليفتان من الاثني عشر معصوما، بل الأول ـ وهو علي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ـ سار على سنة الخلفاء قبله فلم نر أثرا للعصمة

على أفعاله[١]! ، فهم إما أن يقولوا إن أفعاله كانت صوابا في نفسها ـ بداعي العصمة ـ وحينها فقد صوبوا أفعال الخلفاء قبله ، وكفى الله تعالى المؤمنين القتال.

أو أن يقولوا بأن أفعاله كانت خطأ في نفس الأمر وكان ـ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ـ غير قادر على إظهار الصواب للناس ـ مع أنه الخليفة المتولي لأمور المسلمين!!! ـ فعصمته مع **عجزه** عن إظهار الصواب = **عبث محض** كذلك.

وعليه فالعصمة ما زادت الناس إلا ضلالا ، فهم يشاهدون المعصوم يفعل أفعالا يكون الاقتداء به فيها ـ مع عصمته ـ مؤد إلى التهلكة فهي باطل في نفس الأمر.

فكيف **تقام** الحجة على الناس بمعصوم هذا حاله؟!.

أما الخليفة الثاني ـ الحسن رضوان الله تعالى عليه ـ فقد تسلم الخلافة **وتنازل** عنها لغير معصوم ، بل لرجل كافر بحسب مفهوم الإمامية ، وهذا الفعل (في نفسه) لا يكون إلا صوابا أو خطأ.

---

(١) فهم يزعمون أن عليا لم يقدر على أن يغير سنن الخلفاء الثلاثة قبله ، فنقول: فعلام كانت العصمة إذن؟ ، وما الحاجة للعصمة والخليفة عاجز عن إنفاذ أمر الله تعالى؟ فأي تناقض أبلغ من هذا؟!! وأي لطف يتحقق بمعصوم ظاهر عاجز حتى عن البلاغ؟! ، وآخر عاجز حتى عن الظهور؟!.

فإذا كان **تسليم** رقبة المسلمين وعقائدهم من المعصوم لغير المعصوم **صوابا** (في نفس الأمر) = فقد **انتفت** حاجة الخليفة للعصمة من واقع فعل المعصوم.

وإن كانت **خطأ** = فقد بطلت العصمة.

وليس هناك احتمال ثالث.

ب ــ أما إن قيل: دورهم هو **إبلاغ الدين** وهذا يستلزم العصمة.

نقول: وهل **بلّغ** الرسول ـ صلى الله عليه وآله وسلم ـ الدين أم **لم يبلغه**؟

فإن قالوا: نعم قد بلغه.

نقول: أي حاجة لبلاغ **بعد** بلاغه؟

بل تبقى الحاجة لما قد بلغه الرسول صلى الله عليه وآله وسلم ولا حاجة بنا إلى مبلغين جدد، فالحاجة ـ بعد رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ـ هي **لناقل لا لمبلغ**، وهذا ما عليه جميع الفرق بما فيها الإمامية.

وإن قالوا: نحتاجهم **لضمان** عدم تحريف البلاغ.

نقول: هي دعوى ساذجة، فعدم التحريف **يحتاج صادقا أمينا حافظا** لا معصوما وإلا لزم عدم قبول قول غير المعصوم مطلقا.

كما أن المعصومين ـ حماة الدين من التحريف ـ **قد غابوا** منذ أكثر من اثني عشر قرنا:

فأصحاب هذا القول بين أمرين:

إما أن يقولوا بأن الدين **غير محرف** وقد حفظ بنقل الثقات الأثبات: فهم نقضوا قولهم السالف بضرورة وجود المعصوم بعد النبي صلى الله عليه وآله وسلم؛ فلو كان منع التحريف **قاصرا** على وجوده لزم أن يكون الدين قد **انتهى** عمليا منذ غيبة المعصوم الأخير، ويلزم من ذلك أن يكون جميع المسلمين منذ عهد الغيبة إلى الآن إنما يتعبدون الله تعالى بدين محرف.

أو أن يقولوا بأن الدين **محرف**: وعليهم هنا أن يواجهوا سخط أتباعهم وأن يفسروا سبب اعتلائهم الرتب، وقبضهم الأموال، وتسلطهم على الرقاب باسم الدين المحرف!.

جـ ـ ونقول أيضا ردا على الدعوى القائلة: بأن دور المعصوم هو إبلاغ الدين:

واقع الشيعة **يقرر** انتفاء صحة دعواهم، فمن نقل الدين وأقوال المعصومين إلى عموم الشيعة هم غير المعصومين، وعلى ذلك:

فإما أن: يقولوا **بعدم الحاجة** إلى العصمة في التبليغ وأن غير المعصوم إن كان صادقا ثقة ثبتا فهو **كاف** في أدائه[(١)]؛ فيَئُول قولهم إلى قول أهل السنة القائلين بذلك، ونكون بذلك قد قضينا على القول المخترع المخالف للعقل والنقل، أعني القول بعصمة أناس بعد النبي صلوات الله وسلامه عليه.

أو أن: يتمسكوا بقولهم بأن العصمة **واجبة** لضمان صحة البلاغ

---

(١) قد قرر علماء الشيعة ـ نسجا على علوم أهل السنة لا استقلالا ـ أن نقل الدين ـ عن المعصومين ـ **يحتاج الوثاقة**، وهذا نقض لمعتقد العصمة وكونه ضرورة لاستقرار الدين وعدم تحريفه؛ فما دمنا نقبل رواية الثقة عن المعصوم ولا نرى في ذلك إشكالا، **فأين الضرر** إذن في أن يكون الأئمة ثقاتاً بلغوا في الوثاقة الغاية وينقلون الدين عن النبي ويكون هو المعصوم الوحيد؟، فبضعة سنوات زائدة ـ عدد سنوات الظهور للمعصومين ـ لن تغير من واقع غياب المعصوم، وأن الأمر آيل إلى غير المعصومين، بل حتى سنوات ظهور المعصومين كانت مغلفة بالتقية والاستتار الذي يمنع من معرفة الحق ونشره فأي حفظ يكون للدين بوجود عصمة بهذه المواصفات؟.

بل هناك من علماء الشيعة من ذهب إلى قبول رواية الكافر الصادق، وأن مفهوم الوثاقة لا علاقة له بالإسلام، واستدلوا على ذلك بالرواية عن الواقفة والفطحية والبترية والغلاة وغيرهم، انظر خاتمة الوسائل للحر العاملي (٣٠/٢٦٠)، وانظر «تهذيب المقال في تنقيح كتاب رجال النجاشي» لمحمد علي الأبطحي (ص١٠٢).

فينقضون غزلهم بأيديهم فتصبح كتبهم ورواياتهم بل والقرآن الكريم نفسه ـ عندهم ـ بلا قيمة إذ إنها **جميعا** وصلتنا عن غير المعصومين، واشتراطهم العصمة لسلامة البلاغ من التحريف **يستوجب** أن يكون المعصوم في جميع طبقات الإسناد وصولا إلى المتلقي ـ أنا وأنت ـ، بمعنى أنك يجب أن تكون متصلا مباشرة بالمعصوم لتلقي الدين مباشرة من لسانه؛ فغير المعصوم لا يكفي في نقل الدين.

ولا أدري كيف يمكن تحقيق ذلك إلا بأن يكون لدى كل منا جهاز يتصل بالمعصوم مباشرة، ويكون المعصوم **(On Call)** ٢٤ ساعة لتلقي اتصالات المستفسرين حول العالم، ويعلم الله تعالى كيف سيجيب على الاتصالات المتزامنة!!

وأول متضرر من هكذا تأصيل ـ مع بطلانه الظاهر ـ هم مراجع الشيعة والذين يدعون النيابة عن المعصوم. فهم غير معصومين؛ ومع ذلك هم يطلبون من الشيعي أن يَقبل دينه عنهم بلا إشكال، وهذا الطلب بحد ذاته هدم لعصمة الأئمة وضرورتها بلا نكير.

أو كحل أخير: أن يقولوا إن المهم هو أن يكون منتهى السند إلى المعصوم.

فنقول: هذا متحقق بروايات أهل السنة، فمنتهى السند إلى

رسولنا صلى الله عليه وآله وسلم ، وهو **أجل قدرا** من الأئمة اتفاقا.

فعلام ترك الرسول والتوجه إلى من هم دونه قدرا ومنزلة(١)؟.

(١) يلحظ الناظر إلى المصنفات الشيعية أنهم تركوا رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ، فليس لديهم فيها روايات عن المصطفى إلا ما ندر، وهذا النادر إن محصته لا تجد فيه الصحيح إلا بالكاد ـ هذا إن وجدته ـ فهم قد جعلوا من عصمة الأئمة والإمامة **وسيلة** لخداع المساكين، بأنهم إنما يتمسكون بالرسول وأن الروايات هي عن الرسول صلى الله عليه وآله وسلم مآلا، ووضعوا لذلك أحاديث على الأئمة كقولهم: «حديثي حديث أبي حديث جدي»، وكل ذلك ـ في حقيقته ـ هو محاولة **لسد النقص الظاهر** في روايات المصطفى صلى الله عليه وآله وسلم في التراث الشيعي، ولتضليل المسلم الشيعي الذي يحب رسول الله ـ صلى الله عليه وآله وسلم ـ ولن يرضى بتركه، وما اتبع هذا الشيعي هؤلاء العلماء إلا لظنه أنهم يوصلونه للعترة وللنبي بعدها، وهذا ما يوهمون به أتباعهم ونسأل الله تعالى أن يرد ضال المسلمين إلى الحق.
واعلم ـ حفظك الله تعالى ـ أن حقيقة المعتقد الشيعي (الإمامة والعصمة): هو صرف عن سنة رسول الله واستبدالها بسنن المبطلين، الذين ضاقت عليهم السبل وعجزوا أن يمرروا الكذب على رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ، فالواسطة بين الرسول وبين الناس هم الصحابة رضوان الله تعالى عليهم، والكذب عليهم متعذر فكشفه سهل بين لوضوح منهجهم وكثرة الناقلين عنهم وهذا الذي يتيح لنا إمكانية المقارنة بين مرويات الثقات وغيرهم، واعتناء أئمة الحديث بالسنة النبوية وكشفهم محاولات الوضاعين وتبيينهم أحوالهم وغربلتهم لمروياتهم يضيق عن توضيحها هذا البحث. =

. . . .

= فكان أن اتخذ الوضاعون أسلوبا مغايرا لإبعاد الناس عن الحق وتمرير الباطل يتمثل **بخطوات** رئيسة:

١ ـ **هدم السبيل** المؤدي إلى الحق (وكان ذلك عبر الطعن في الصحابة والذين هم السبيل إلى معرفة الوحي).

٢ ـ **اختراع طريق** آخر لا يحظى باهتمام رئيسي عند المحدثين، ثم الزعم بأنه هو الموصل للحق، وذلك عبر اتخاذ بعض أصحاب الشأن والمكانة عند المسلمين (أئمة الشيعة) كقنطرة لتمرير المعتقدات الفاسدة. ونلحظ كثرة المرويات عن الباقر والصادق ـ حتى أن المذهب نُسب للصادق ـ مقابل ندرة كبيرة في الرواية عن الأئمة السابقين، وزيادة المفترى على الباقر والصادق عن سائر الأئمة كان بسبب عاملين أولهما: فارق العناية والتدقيق ـ من قبل المحدثين ـ بين المنسوب إلى الصحابة مع ما نسب إلى من جاء بعدهم كالتابعين وأتباعهم. وثانيهما: حياة الباقر والصادق في زمن التدوين.

وأما عناية المحدثين بالصحابة فترجع إلى الخصوصية التي حازها الصحابة كحفاظ للوحي، ولذلك ترى أن إمرار الكذب على الصحابة من الأئمة (كعلي والحسن والحسين) صعب للغاية رغم المحاولات الحثيثة، وترى أن كشفه سهل بيِّن عبر النظر في الأسانيد. فكان نتاج ذلك أن قلَّت الروايات عن الصحابة من الأئمة ثم تصاعدت تدريجيا حتى بلغت الذروة في عهد جعفر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وهو من عهود التصنيف والتدوين، ثم بدأت تقل تدريجيا ـ مع أن المفترض تصاعدها ـ ولكن إمكانية الكذب وإمراره قلَّت بعد عهد نشاط التدوين.

=

١ ـ **قلنا** ـ في النقطة الماضية ـ: إن عصمة فاطمة رضوان الله تعالى عليها تقدح في التلازم بين العصمة والإمامة(١)، وقد رأيت أن هناك من أوجب التلازم بين العصمة والإمامة للرجال دون النساء(٢).

فنقول جواباً عن هذا التلازم: إضافة القيود قد تنجي ظاهريا

= ٣ ـ استغلال العاطفة وذلك عبر التستر بأعلام أهل البيت الذين لهم في قلوب المسلمين منزلة ومكانة، والتغني بالمظلوميات التي يغلب عليها الكذب واستغلال ميل الناس للمظلوم بطبعهم.

ومن تأمل في معتقد «الإمامة والعصمة» علم أنه **صناعة للأنبياء** ويهدف إلى الزيادة على الدين والنقصان منه، إذ لا طاعة مطلقة لأحد من البشر إلا لنبي، وهم صنعوا هذه المنزلة **تحايلا** على ختم النبوة، فمنحوا الأئمة **كل** خصائص النبي اللهم إلا اللقب!!!

بل جعلوهم أفضل من جميع الأنبياء إلا نبينا صلى الله عليه وآله وسلم، انظر مثلا: (بحار الأنوار للمجلسي ٢٦/٨٢).

ونقول: لقب «نبي» لا يراد لذاته (لفظا دون معنى) **بل** يراد للمعنى القائم به وللخصائص التي يحوزها النبي، **فمتى ما خَلعتَ المعنى والخصائص** لغير الأنبياء **فقد خلعتَ** عليهم مرتبة النبوة وطعنت بخاتميتها **ولا قيمة** للَّقب مجردا من معناه، فتأمل!.

(١) هناك خلط وعدم تحرير للمراد من مصطلح الإمامة وذلك عند غالب الناس، وهل هو مستلزم للإمامة السياسية أم لا، وغالب علماء الشيعة على التلازم استحقاقا وإن تخلف واقعا.

(٢) آيات الولاية في القرآن لمكارم الشيرازي (ص١٣٠).

من إشكالية عدم التلازم، ولكن هناك نقاطا أخرى تقدح في هذا التلازم منها: التوالي في الإمامة للمعصومين المتقارنين في الزمن.

فهذا التوالي قادح في كون العصمة لازمة للإمامة العظمى (السياسية)، وقادح كذلك باعتبار العصمة دليلا عليها[١].

وتوضيحه كالتالي: علي والحسن والحسين رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ قد عصموا معا ـ بحسب من جعل آية التطهير وحديث الكساء دليلا على العصمة ـ فلماذا كانت الإمامة لواحد منهم فقط دون الباقي؟

بل لماذا عصم الثلاثة وبقوا معطلين عن أداء واجبهم الذي عصموا من أجله سنوات؟

فعليٌّ تعطل دوره إلى وفاة النبي صلى الله عليه وآله وسلم.

وانتظر الحسن وفاة علي.

وانتظر الحسين وفاة الحسن صلوات الله وسلامه على نبينا وآله أجمعين. فإن كانت العصمة لعلة البلاغ أو الإمامة العظمى[٢] فلماذا

---

(١) لتفنيد أي دعوى للتلازم ما عليك إلا تتبع أحوال المعصومين تاريخيا وظروف عصمتهم فبه تفند كل التعليلات التي تذرع بها من يعتقد عصمة الأئمة.

(٢) يمكن أن ينازع المعارض ويقول: إن **الإمامة لازمة للعصمة** لا العكس، فليس لاحتجاجكم علينا قيمة. ونجيب: =

. . . .

١ ـ غرضنا هو **بيان فساد** دعوى كل عالم جعل العصمة وآية التطهير وحديث الكساء دليلا على الإمامة، ونبين أن فعلهم هو للتدليس والتلبيس وإيهام كثرة الأدلة وهو سلوك أهل الهوى ويكفينا ذلك في هذا المقام.

٢ ـ يمكن الاعتذار عن أصحاب هذه الدعوى بأنهم **غفلوا** عن عدم التلازم بين العصمة والإمامة وهنا يعاب عليهم تصديهم للمخالفين مع جهلهم بأمر جلي متعلق بأهم الأصول عندهم!.

٣ ـ يمكن أن يجاب على دعوى التلازم بين الإمامة والعصمة بوجوه مختلفة، أبرزها:

تولية الولايات لغير المعصومين مع توفر المعصومين، فلماذا تحتاج ولاية مجموع أقاليم (الحجاز والعراق والشام ومصر) إلى معصوم بينما يمكن تسيير أمور كل ولاية على حدة دون معصومين؟

ويقال في هذا الشأن: **ما الفرق** بين الإمامة العظمى والإمامة الجزئية؟ وكيف احتاجت الأولى للعصمة ولم تحتج إليه الثانية؟ إلا أن يقال: إن الحسم في بعض المسائل يختص بها الأول دون الثاني. وهنا ينبغي تحديد هذه المسائل لمعرفة ما يحتاج العصمة وما لا يحتاجها وما يمكن للإنسان أن يحكم به وما لا يمكن، وذلك لتحديد الدور الذي يمكن أن يقوم به البشري غير المعصوم، وتحديد اختصاصات المعصوم والمسائل التي لا يجوز لغيره أن يفصل فيها. وبتتابع النظر والتمحيص ستجد أن المسألة ما هي إلا اختلاقات وأوهام ولا أساس لها واقعا، وذلك نراه جليا في سيرة المعصومين أنفسهم.

ومن أبرز الأمثلة على ما سبق: **عدم تولية الإمام** علي للحسن والحسين رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ=

تجمد المعصومون عن أداء دورهم؟

ولماذا لا يتفعل دورهم إلا بالإمامة السياسية؟

ولو كان دورهم غير مرتبط بالإمامة العظمى (السياسية) فعلام العداء لأصحاب النبي وادعاء أنهم خالفوا وصية النبي صلى الله عليه وآله وسلم؟

فعلماء الشيعة بين أمرين، إما أن يعدّوا حيازة منصب الخلافة (الإمامة العظمى) **وصفا مؤثرا في** استحقاق الإمام للقبه ورتبته وعليه:

فلا يكون علي والحسن والحسين أئمةً في حياة النبي صلوات الله وسلامه عليه، ولم تكن لهم على الناس طاعة مفترضة طيلة حياة النبي، بل وحتى بعد حياته إذ لم يتول علي إلا بعد وفاة الخلفاء

= على مصر والحجاز، مع أن ذلك هو المنطقي؛ فولاية المعصوم مقدمة على ولاية غيره، ومع ذلك يُعرض علي عن الحسن والحسين ويولي محمد بن أبي بكر وقيس بن سعد وغيرهما، وقد كان من نتاج ذلك أن خرجت مصر عن سلطانه في نهاية حكمه، فأين دور المعصومين إذن؟، ولماذا ضنَّ علي بالمعصومين وآثر إبقاءهم بجواره وحرم الناس من علومهم وعدلهم وعصمتهم؟ وبهذه النقطة بالذات يرد على قولهم: إن الأولى هو ولاية المعصوم، فلا هو المفروض ولا الأولى كذلك، وجوابنا هو من واقع فعل المعصومين أنفسهم، هذا مع التسليم الجدلي بالعصمة فكيف بعدمه؟!

الثلاثة الذين سبقوه، فاستحق لقب الإمامة آخر سنوات حياته، والحسن ما استحقها إلا ستة أشهر، وأما الحسين ومن بعده من الأئمة فما استحقوها قط، وبالتالي فمخالفة أمرهم لا إشكال فيها إذ **ما انعقدت** إمامتهم أصلا **لعدم** احتلالهم المحل الذي يفعِّلُها ويوجب طاعتهم بعدها[١].

وإما أن تكون الخلافة وتوليها **وصفا غير مؤثر** في استحقاق الإمام لرتبته وعليه:

يكون علي والحسن والحسين أئمة في حياة النبي صلى الله عليه وآله وسلم،

(١) قد يُعترض على ما قررناه بأن تولي المعصوم للإمامة العظمى (السياسية) يكون مشروطا بشروط منها أن لا يكون المكان مشغولا بسابق، فنقول لا بأس ولكنه يبقى قادحا في التلازم بين العصمة والإمامة السياسية على أي حال؛ فلا يكون مجرد العصمة دليلا مستقلا على الإمامة بل ينبغي إضافة شروط إليها وهو مطلبنا.
كما أن صاحب هذا التقرير مطالب بتفسير عصمة المعصومين لسنوات مع عدم **صلاحيتهم** وقت عصمتهم لهذا المنصب لوجود مانع وهو شغل المحل، أو أن يقول بصلاحيتهم له وعليه يجب عليه أن يقرر **عدم وجوب الترتيب** فيهم ويجوز ـ عقلا ـ أن يكون الإمام هو الحسن بوجود أبيه، وكذا يمكن أن يتبادل الأئمة الأدوار كل يوم فيكون الإمام اليوم هو علي وغدا هو الحسن وبعده الحسين وهكذا، ولا يقول بجواز ذلك أحد، وسيترتب عليه لوازم أخرى ولكن ليس هذا محلها.

وليس في منع الخلافة عن علي إثم، فهي وصف غير مؤثر في رتبته التي استحقها (الإمامة) ولا يكون حجب الخلافة عنه في أشد حالاته إلا خلافا للأولى!.

فلا يتوجه بذلك الطعن في أصحاب النبي صلى الله عليه وآله وسلم ولا أنهم منعوا عليا الخلافة إذ تكون ولاية علي هي الأولى لا أكثر.

فليختر علماء الإمامية أحب الخيارات وكلها مُرة وذلك أن خلاف الحق مر في جميع أحواله.

٢ ـ دعوى علماء الإمامية بضرورة العصمة للأئمة معارضة بقولهم بجواز التقية عليهم[(١)]، فأي فائدة من العصمة إن كان **المعصوم يمكن أن ينطق بما هو خلاف الحق**[(٢)] ؟!.

---

(١) قولنا «جواز التقية» هو تخفيف وتجميل للمعتقد الشيعي، وإلا فالمعتقد يقول بضرورة التقية ووجوبها على الأئمة وأنها بمنزلة الصلاة وأنها تسعة أعشار الدين، ولكننا أعرضنا عن ذلك وأثبتنا لفظة «الجواز» ورغم تدني رتبة الجواز عن الوجوب والضرورة فهو كاف لنقض معتقد العصمة فكيف بالوجوب ؟!

(٢) كثيرا ما شنع علماء الشيعة على أهل السنة في مسألة تجويز أهل السنة الخطأ على الأنبياء، والغريب أن الشيعة يجوِّزون الخطأ على الأنبياء أيضا فليس تشنيعهم مقبولا، والفارق بين القولين: أن السنة يجوِّزون الخطأ ومخالفة الأنبياء للحق على سبيل الوهم أو عدم العلم، بينما الشيعة يجوِّزون أن=

. . . .

= يخالف النبي (والإمام بالتالي) الحق **عالما قاصدا مختارا**!، فأي القولين **أحق** بالتشنيع والرد؟

وقد يعتذرون بأن الأئمة مكرهون على المخالفة، وهو **مغالطة** لأمور:

١ ـ التقية التي هي محل خلاف بين علماء الشيعة من جهة وأهل السنة من جهة أخرى هي التقية المداراتية والتحبيبة وهي مصطلح تُجمَّل فيه لفظة **المداهنة**، وبها يجيز علماء الشيعة مخالفة الحق حرصا على أن لا ينزعج المخالف من المذهب! ولتحبيبه فيه، فأين الإكراه هنا؟

٢ ـ لو أحصينا الأحوال التي يمكن أن يتذرع علماء الشيعة فيها بأن حالة الإكراه **تحققت** واضطر الأئمة أن يتقوا في قول ما؛ فهي لن تتجاوز أصابع اليد الواحدة، ولو تحرينا الصحة في النقل فلا أظنهم يجدون حادثة واحدة.

٣ ـ غاية ما يمكن لعلماء الإمامية أن يتعلقوا به هو أن الأئمة كانوا **ممنوعين** من قول الحق، وذلك يقتضي أن سكوتهم كاف في درء الشر عنهم ـ وهو شر محتمل لا متيقن! ـ فلا شيء يسوِّغ استباحتهم للتكلم بالباطل تقية!، فالضرورة تُقدَّر بقدرها وإذا كان السكوت يدفع الخطر؛ فالتبرع بالتكلم بالباطل تجاوز وافتئات محرم، وفعله هو **اختيار** للباطل وتفضيل له على الحق وإن صرح الفاعل بخلاف ذلك.

٤ ـ لو افترضنا أن الإمام مكره على قول الباطل وإلا قتل، فيبقى له خيار الأخذ بالعزيمة والاستشهاد وهو **أكرم** له وأحسن من التسليم بالباطل خوفا من خصومه!، خاصة وأنه يعلم أن هناك إمامًا يليه بحسب دعاوى النص المذكورة فلن يضيع الدين بموت الإمام المكره، فخوفه إنما هو خوف على نفسه وهذا=

. . . .

= قبيح في حق الإنسان العادي فكيف بالمعصوم الخارق والذي تخضع له ذرات الكون عند بعضهم؟!

٥ ـ كثرة الروايات التي تحث على التقية دون أدنى سبب وداع، بل بعضها يثبت أن الإمام يتقي مع خاصته وأتباعه (انظر الحدائق الناضرة ١/٥) دون مسوغ لذلك سوى أنه يريد أن يطبِّع أتباعه بذلك، فيُتَّقى الموالف لتكون سجية مع المخالف (انظر: أمالي الطوسي ص٢٩٣) وكما أن منها ما يجعل التقية بمنزلة الصلاة (انظر: الاعتقادات لابن بابويه ص ١٠٧)، وبحسب الروايات فالأئمة يحثون على الكتمان عن المخالف مطلقا ودون تقييد بحال دون حال، ويبقى هذا الأمر لازما إلى خروج المهدي (انظر: الاعتقادات لابن بابويه ص ١٠٨) ولا أعرف مخالفا لذلك إلا بعض المعاصرين الذين يقولون بنهاية عصر التقية، ولا تزال الصراعات بينهم وبين باقي المرجعيات مستمرة بسبب هذا القول، رغم اتحادهم فيما عداه من الأصول. والحق أن القول بانتهاء عصر التقية هو قصر نظر من المخالف، فينبغي أن يُعلم أن الذي حفظ هذا المعتقد هو التقية، والتخلي عنها بمثابة القضاء عليه، ففضلا عن هشاشة الاستدلالات عليه فهو يحث على البغضاء والعداوة ويؤسس لمساوئ الأخلاق (كاللعن والسب ونكران الجميل والغيبة والكذب الخ)، وهذا ما يبغِّضه لدى كل سليم فطرة وعقل ووضوح الارتباط بين المعتقد وبين هذه الرذائل سينفر عنه أتباعه قطعا أو العقلاء الصادقين منهم على الأقل.

وبحسب ما مضى من نقاط سريعة يتضح أن التذرع بالإكراه حجة يعلم بطلانها أدنى متأمل.

فالعصمة غرضها وغايتها **منع الخطأ** في البلاغ؛ فيتيقن الإنسان بالتالي من أن القول الصادر عن الإمام صحيح لا يقبل الخطأ[(١)].

وفي المقابل التقية محصلتها: السماح والترخيص للإمام **بارتكاب الخطأ** قولا أو فعلا.

فتكون النتيجة **استحالة** التيقن من صحة وسلامة القول الصادر عن الإمام وإجزائه للملتزم به أمام الله تعالى.

بل لو سمع الإنسان القول من الإمام مباشرة **لما استفاد** علما منجيا؛ فاحتمال التقية وارد، وقد يكون القول الصادر عن الإمام مهلكا لمتبعه في واقع الأمر[(٢)]، بل **يلزم** من إجازة التقية أن تكون

---

(١) ولو صغنا الأمر بمعادلة حسابية يصبح الأمر على النحو التالي:

العصمة نتيجتها = عدم الخطأ، التقية نتيجتها = الخطأ

عصمة + تقية = عدم الخطأ + الخطأ = خطأ؛ فالنتيجة تتبع أخس المقدمتين، وبالتالي العصمة **لا** فائدة منها واقعا، ولا تتحقق بها الغاية من وجودها، وللخروج من هذا الإلزام يتوجب على العالم الشيعي إما أن يتنازل عن عقيدة العصمة أو التقية، ولو تخلى عن أيّها لزمه **موافقة** سائر المسلمين والدخول في صفهم والتنازل عن الأقوال المخالفة لهم والتي كان عمدتها عقيدتي (العصمة، والتقية) والحمد لله رب العالمين.

(٢) كأن ينكر الإمام «الإمامة الإلهية» فهي ركن من أركان الإيمان في المذهب الشيعي ولا ينجو الإنسان دون اعتقادها. فكيف بمن **التزم** نفي الإمام لها=

احتمالا واقعا في **كل** قول يصدر من الإمام، وبالتالي فحتى بيان الإمام: «بأن قوله السابق كان تقية»؛ قد يكون تقية في نفس الأمر، ويكون الصواب هو قوله الأول!.

فلا يمكن للعالم الشيعي أن **يجزم يقينا** بصحة قول الإمام مع تصريحه بالمراد، **فلا مرجعية** لهذا العالم يمكن أن يستند إليها في تمييز الصحيح من السقيم من أقوال الإمام[(١)].

= والذي صدر منه حال التقية؟، وكيف يريد علماء الشيعة ممن سمع الإمام في العلن يعلن عن عدم استحقاقه للتميز عن غيره من الصحابة بعلم وفضل ومنزلة، أن يعرض عن قوله ويتبع سبيل غيره من الرواة غير المعصومين؟.

(١) القول بعدم المرجعية هو **التحقيق** من حال المذهب، وإلا فعلماء الشيعة يدّعون المرجعية القرآنية، وإن نحينا القول بالتحريف جانبا ـ وهو واقع من بعض علماء الشيعة أصحاب القدر فيهم ـ لمحاولة بعضهم إنكاره والتنصل منه، فنقبل منهم ما صرحوا، ولكن أين يذهبون من قولهم بالتفسير الباطني؟ وهو كاف في تفنيد زعم المرجعية القرآنية، فالذي يقول بالتفسير الباطني لم يبق مرجعية للقرآن، فظاهر كتاب الله تعالى ليس كافيا في الهداية. وليس للتفسير الباطني قاعدة منضبطة يمكن الارتكان عليها.
وليس لديه إلا أن يدعي بأن المرجعية في صحة التفسير الباطني هي لقول الإمام، فيقع بذلك في الدور الباطل.
فنحن نحتاج المرجعية القرآنية للفصل في صحة قول الإمام من عدمها، وعودة هذه المرجعية واستنادها إلى قول الإمام والذي نحتاجها لفصل القول فيه = يعيدنا للمربع الأول وهو دور، فلزم بذلك عدم المرجعية السماوية، ويكون الأمر=

ويمكن أن يخرج علماء الشيعة من هذا الإلزام بتجويزهم التعبد بأقوال الإمام أكانت خرجت مخرج التقية أو غير ذلك وعليه تكون جميع المذاهب الموافقة لأقوال الأئمة حقا وإن كانت متناقضة ويجزئ التعبد بها.

٣ ـ **العصمة الأبدية** (قبل الخلق حتى الممات) هي طعن في أي تعليل يذكر للعصمة، فإن كانت العصمة للاقتداء بهم فما الداعي لعصمتهم قبل الخلق؟ ولماذا عصموا في فترة الرضاعة؟ وهل لو أخطأ الإمام حال الرضاعة فعض أصبع طفل آخر أو قذف بالطعام على الأرض وداسه، أو ارتكب أي خطأ مما يصدر من الأطفال عادة فهل فعله هذا يمنع من اقتدائنا به في كِبَره؟!

وإن كانت العصمة للتبليغ فليس هو ـ حال رضاعته أو قبل خلق الخلائق ـ في مقام التبليغ، بل مقام التبليغ هو لإمام الزمان القائم.

فماذا إذن؟ ولماذا كانت العصمة بعد رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم؟

سؤال محير لا أجد له جوابا، وآمل أن أجد عند أصحاب هذا الاعتقاد والداعين إليه جوابا يقنعهم هم قبل أن يقنع غيرهم.

= موكولا لأهواء العلماء في تحديد التقية من عدمها، وهؤلاء العلماء غير معصومين، فرجع المذهب الإمامي إلى غير المعصومين فعلام كانت العصمة إذن؟.



النتيجة

بعد هذا النقاش المختصر ألخص ما سبق في نقاط:

١ ـ بطلان الاستدلال على عصمة الأئمة بـ«آية التطهير»، وعليه فلا يكون هناك دليل في كتاب الله تعالى على العصمة المدعاة.

٢ ـ الاستدلال من القرآن ما هو إلا محاولة للخداع والتمويه وإلا فليس هناك دليل في القرآن يدل على الإمامة بالمفهوم الشيعي ولا على العصمة الشيعية، بل المتأمل في كتاب الله تعالى يجد خلاف ذلك.

٣ ـ حديث الكساء هو المرجع **الوحيد** في محاولة صرف الآية عن أزواج النبي صلى الله عليه وآله وسلم، وإلا فدلالة السياق **تقتضي** أنهن على رأس المخاطبين بها من آل بيت النبي صلى الله عليه وآله وسلم.

٤ ـ العقل الصريح **لا** يدل على باطل و**لا** يعارض حقا قط.

٥ ـ علماء الإمامية يوهمون أتباعهم أنهم أهل العقل، وهم

أعداؤه في نفس الأمر.

٦ ـ العصمة والتقية ضدان لا يجتمعان.

٧ ـ حاجة المسلمين بعد النبي صلى الله عليه وآله وسلم إنما هي لناقل ثقة أمين ضابط، لا لمعصوم.

٨ ـ العصمة ليست مستلزمة للإمامة، فلا يجوز أن يُستدل على الإمامة بدلالة العصمة.

هذا ما يسر الله تعالى لي تسطيره، فإن وقفت على خطأ فاعلم أنني لم أرده ولا تقصَّدته، ورحم الله تعالى امرءاً أهدى إليَّ عيوبي.

وإن وجدت في قولي حقا فأنت مسئول أمام الله تعالى إن أعرضت عنه ورددته لعصبية أو هوى.

وأسأله تعالى أن يتقبل منا وأن يهدينا ويهدي بنا فهو سبحانه الهادي إلى سواء السبيل

وآخر دعوانا: أن الحمد لله رب العالمين.

❋❋ ❋❋ ❋❋

المراجع

ـ الاعتقادات: ابن بابويه القمي بتحقيق: عصام عبد السيد/ دار المفيد/ الطبعة الثانية ١٤١٤هـ.

ـ الآمالي: محمد بن الحسن الطوسي بتحقيق: قسم الدراسات الإسلامية في مؤسسة البعثة/ دار الثقافة/ قم / الطبعة الأولى.

ـ آيات الولاية في القرآن: ناصر مكارم الشيرازي/ إعداد عليان نژادي/ مطبعة سليمان زاده / قم/ الطبعة الأولى.

ـ بحار الأنوار: محمد باقر المجلسي/ دار إحياء التراث العربي/ الطبعة الثانية مصححة.

ـ تهذيب المقال في تنقيح كتاب رجال النجاشي: محمد علي الأبطحي / نگارش/ قم/ الطبعة الثانية.

ـ الحدائق الناضرة: يوسف البحراني بتحقيق: محمد تقي الإيرواني/ مؤسسة النشر الإسلامي/ قم.

ـ وسائل الشيعة: الحر العاملي بتحقيق ونشر: مؤسسة آل البيت عليهم السلام لإحياء التراث/ قم / الطبعة الثانية.

الفهرس

❊❊ ❊❊ ❊❊